041 - حكم من حلف بالطلاق على أن يترك الدخان وعاد إليه - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

هذا يقول آآ انه حاول آآ ان يتخلص من شرب الدخان فحذف اخيرا بالطلاق قبل ان يدخل على زوجته الاذان اه يقول انا كنت مبتلى بشرب الدخان وقد حاولت بشتى الوسائل على تركه حتى انني حدثت نفسي انني سوف اطلق او احلف بالطلاق على - 00:00:00

الا اشربه الا اشربه اشربه فقلت يا رب اني ان شربت الدخان فامرأتي طالق بالثلاث وقال ذلك بعد ان عقدت النكاح وقبل الدخول عليها والقصد من قدومه على هذا اليمين هو منع نفسي من هذه المصيبة التي هي شرب الدخان. ولكن بعد نصف ساعة لم استطع فشربته. وكان هذا - 00:00:20

فكله بيني وبين الله لم يعلمه احد وبعد مدة جهزت على زوجتي واعرست وانجبت منها اطفال. ثم حاولت ترك الدخان وقلت في نفسي ايضا انني سوف احلف بالطلاق عسى ان اوفق في تركه هذه المرة. وقلت يا ربي ان ان شربته ان شربت الدخان فامرأتي طالق ثم - 00:00:40

طالق بالثلاث وكان ذلك في مكان واحد وفي لفظ واحد. ولم يفصله سوى كلمة ثم التي انا ثم انني انا كنت لا اعرف لها آآ اي معنى في اللغة العربية وكان ذلك آآ الوقت وانا في غربة وليس عندي سوى الله ولم ابلغ الزوجة ولا غيرها - 00:01:00

وكان هدفي ورغبتي هو منع النفس الامارة بالسوء من شرب الدخان. ولكن في اليوم الثاني اه استرجعت وشربت الدخان مرة ثانية ثم بعد مشيئة الله اقلعت عن شرب الدخان ولي خمسطعشر عام بعد ان تركته. والزوجة باقية عندي - 00:01:22

ارجو فتواي من الله ثم من سماحة الشيخ عبد العزيز ابن باز حيث هو اه حيث هو في اه او حيث هدفي من هذا كله هو منع نفسي من هذه المصيبة التي هي شرب الدخان وماذا يجب علي من كفارة ادام الله - 00:01:39

سماحتكم لخدمة الاسلام والمسلمين ووفقكم الله لا يا راجل ان شرب الدخان محرم ومنكر ومضاره كثيرة كما حقق ذلك جميع من اهل العلم هو من تأمل هذا المدخنين وما ذكره اهل العلم واهل الطب - 00:01:59

واهل التجارب في الدخان عرف يقينا ومرة الدخان وانه من المحرمات ومن المنكرات التي يجب على كل من يتعاطى ان يتركها وان يحذره وبين الله سبحانه وتعالى في كتابه الكريم - 00:02:20

انه محرم وانه منكر لا بالنص عليه ولكن ببيان ما احل الله لعباده وما حرم عليهم فانه سبحانه قال ويسألونك ماذا قال قل قلح لكم الطيبات هو سبحانه بين انه ما احل الا طيبا ويسألونك ماذا احل لهم - 00:02:33

ونحل لكم الطيبات فالله جل وعلا احل الطيبات لعباده وليس له من الطيبات بل هو من الخبائث ومن المطرات اذا طيب ما نفعك وهذاك من وين من دون مضرة اما هذا هو نوار مؤذ بطعمه واثاره السيئة ورائحته الخبيثة فمضاره لا تحصى - 00:02:51

وقال جل وعلا في وص نبيه محمد صلى الله عليه وسلم ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ولا شك انه خبيث لمضارها كثيرة كما بين ذلك اهل العلم وكما بين ذلك الاطباء وبين ذلك من كل من جرب هذا الخبيث - 00:03:13

الواجب على كل مسلم ان يحذر هذا البلاء وان يكون عنده عزم صادق وقوة على تركه والحذر منه لعل الله يسلمه من شره اما المسائل فان عليك كفارة يمين على عن طلاقه في المرة الاولى والثانية - 00:03:29

لان هذا في حكم اليمين هذا ما قصده منع نفسه من شربه وليس قصده فراق اهله فانه يحكم اليمين في اصح قول العلماء كما افتى

بذلك شيخ الاسلام ابن تيمية رحمة الله عليه - 00:03:48
والعلامة ابن القيم رحمة الله عليه في مثل هذا فقال السائل يكثر كفرها في اليمين عن الطاقة الاولى وعن الطلاق الاخير وكفارة اليمين اطعام عشرة مساكين او كسوتهم لكل مسكين نصف صاع - 00:04:00
من تمر او حنضة او رز من قوت بلد لحاله المطلق. نعم او يكسوهم كسوة تزيئهم الصلاة تقميص لكل واحد او ايجار ولذلك كل واحد هذا هو هذه هي الكفارة - 00:04:19
فعلى هذا يكون عليه عشرة اصوات خمسا الطلاق الاول وخمسا للطلاق الاخير وعشرة اصواع لا عشرة مساكين كل مسكين وطأ صاعا من الارز او من التمر او غيرهما من قوت البلد - 00:04:35
نصفه عن الطلاق الاول ونصفه عن الطلاق الاخير ونسأل الله ان يثبتنا جميعا على الحق وان يعيذنا والمسلمين جميعا من نزعات الشيطان. امين - 00:04:48